

شرح نظم القواعد والأصول الجامعة - 51 وتبرأ الذمة في المحذور بالجهل والنسيان لا المأمور

عامر بهجت

طيب قال الناظم وفقه الله وتبرأ الذمة في المحذور بالجهل والنسيان الى المأمور. يقول الشيخ السعدي رحمه الله من ترك المأمور جهلاً او نسياناً لم تبرأ ذمته الا بفعله. من ترك المأمور جهلاً او نسياناً. يقول نسيت اتوضأ ناسي. نسيت اصلي نسيت اقف - [00:00:00](#) بعرفة نسيت افعل شيء من المأمورات هل نقول والله ما دامك تركت ناسي خلاص توكل على الله نقول لا من ترك المأمور جهلاً او نسياناً لم تبرأ ذمته الا بفعله. ومن فعل المحذور وهو معذور بجهل او نسيان برأت ذمته وتمت عبادته - [00:00:20](#) مثاله نقول مثاله إنسان فعل محظوراً ناسياً غطى رأسه ناسياً هذا فعل محذور لكن ترك الوقوف بعرفة ناسياً هذا ترك مأمور فترك الوقوف بعرفة لا يعذر فيه بالنسيان بل لابد ان يقف. او يكون فاتة الحج. واما فعل المحذور فانه تبرأ ذمته - [00:00:39](#) طيب نشوف الاسئلة يقول من خالف بترك مأمور او فعل محذور جاهلاً او ناسياً فهل تبرأت ذمته ها؟ ترك المأمور؟ لا تبرأ وفعل المحذور؟ تبرأ. وفي يعني يعبر عن هذه القاعدة بعض العلماء - [00:01:01](#) بقولهم الجهل والنسيان ينزلان الموجود منزلة المعدوم ولا ينزلان معدوم منزلة الموجود. فهمتم هذي ولا لا؟ الجهل والنسيان ينزل الموجود منزلة المعدوم. من فعل المحذور مع جهل كأنه ما فعله نزلنا الموجود منزلة المعدوم. لكن من ترك المأمور جهلاً او نسياناً هل ننزل - [00:01:21](#) المعدوم منزلة الموجود لا واضح؟ نعم. يقول يكلف الطلاب بذكر خمسة امثلة في كل شق من شقي القاعدة. نبغى خمسة امثلة على ترك المأمور يلا من يعطينا مثال على ترك مأمور جهلاً او نسياناً. لم يتوضأ - [00:01:51](#) صلى بغير وضوء. لا تصح صلاته. مثال اخر عد هذي مسألة خلافية انت تعرف المذهب انه ما تصح صلاته. وايضا في اشكال هل هو اجتناب النجاسة مأمور او النجاسة محذور. المذهب على كل حال يعتبرون ان اجتناب النجاسة شرط ولا يصححون. لكن خلي مثال اخر احسن عشانه. ترك الوقوف - [00:02:14](#) بعرفة. ناسياً. ناسياً او جهلاً. ان هو غطى رأسه. غطى رأسه. طيب. ماشي. ايضاً هالمشايع. يلا اعطينا مثال يا شيخ. انتهى من عمرته ولم يحلق رأسه ناسياً وش تقول؟ احلق رأسك ما ما يجزئك نسيانك لا ينزل الحلق منزلة الموجود - [00:02:44](#) ترك غسل الرجلين في الوضوء ناسياً ايش تقولون؟ وضوءه صحيح لم يتم وضوءه. لان هذا فعل مأمور. ماشي؟ غيره. صلى الظهر ثلاث ركعات. لا تصح صلاته. لا ننزل المعدوم وهي الركعة الرابعة منزلة الموجود - [00:03:14](#)